

تاج العروس من جواهر القاموس

ويُقال : وَجَدَ طَلْفَهُ : أي مُرادَه وما يَهْوَاهُ ويُوَافِقُهُ . وقال الفراءُ :
العَرَبُ تقولُ : وَجَدَتِ الشَّاةُ طَلْفَهَا : أي وَجَدَتْ مَرْعَى مُوَافِقاً فلا
تَبْرَحُ منه يُضْرَبُ مثلاً للذي يَجِدُ ما يُوَافِقُهُ ويكونُ أَرَادَ به من النَّاسِ
والدَّوَابِّ قالَ : وقد يقالُ ذلكَ لكلِّ دَابَّةٍ وَافَقَتْ هَوَاهَا . وفي الأساس :
وَجَدَتِ الدَّابَّةُ طَلْفَهَا : ما يَطْلِفُهَا وَيَكُفُّ شَهْوَتَهَا . وأَرْضُ طَلْفَةٍ
كَفَرِحَةٍ بَيِّنَةٌ الطَّلَفِ نَقْلًا لِهَجْوِ هَرِيٍّ عن الأَمْوِيٍّ وزادَ غيرُهُ : مثلاً
سَهْلَةٌ وَيُحَرِّكُ وقد طَلِفَتْ كَفَرِحَ طَلْفًا : غَلِيظَةٌ لا تُؤَدِّي أَثَرًا
ولا يَسْتَبِينُ عليها المُشْيُ من لِينِهَا فتُتْبَعُ . وقال ابنُ شُمَيْلٍ :
الطَّلَفُ : الأَرْضُ التي لا يَتَّبِعُهَا أَثَرُ وهي قُفٌّ غَلِيظٌ وهي
الطَّلَفُ وقال يَزِيدُ بنُ الحَكَمِ يَصِفُ جَارِيَةً :
تَشْكُو إِذَا ما مَشَتْ بالدَّعْصِ أَخْمَصَها ... كَأَنَّ ظَهَرَ النَّقَا قُفٌّ لها
طَلَفٌ وقال الفراءُ : أَرْضُ طَلَفٍ وَطَلْفَةٍ : إِذَا كَانَتْ لا تُؤَدِّي أَثَرًا
كَأَنَّهَا تَمْنَعُ من ذلكَ وقال ابنُ الأَعْرَابِيِّ : الطَّلَفُ : ما غَلِظَ من الأَرْضِ
واشْتَدَّ قال الأَزْهَرِيُّ : جَعَلَ الفَرَّاءُ الطَّلَفَ : ما لَانَ من الأَرْضِ
وجَعَلَهُ ابنُ الأَعْرَابِيِّ : ما غَلِظَ من الأَرْضِ والقولُ قولُ ابنِ الأَعْرَابِيِّ :
الطَّلَفُ من الأَرْضِ : ما صَلَبَ فلم يُؤَدِّ أَثَرًا ولا وُعُوَّةَ فيها فَيَشْتَدُّ
على الماشي المَشْيُ فيها ولا رَمْلٌ فَتَرْمِضُ الذَّعَمُ فيها ولا حِجَارَةٌ فَتَحْتَفِي
فيها وَلَكِنَّهَا صَلْبِيَّةٌ التَّضْرِبَةُ لا تُؤَدِّي أَثَرًا وفي حَدِيثٍ عُمَرَ B أَنَّهُ
مَرَّ عَلَى رَاعٍ فَقَالَ : عَلَيْكَ الطَّلَفُ من الأَرْضِ لا تُرْمِضُهَا . أَمَرَهُ أَنْ
يَرْعَاهَا في الأَرْضِ التي هذه صِفَتُهَا ؛ لِئَلَّا تَرْمِضَ بِحَرِّ الرَّمْلِ وَخُشُونَةِ
الحِجَارَةِ فَتَتَلَفَ أَطْلَافُهَا لِأَنَّ الشَّاءَ إِذَا رُعِيَتْ في الدَّهَاسِ وَحَمِيَّتِ
الشمسُ عليها أَرْمَضَتْهَا . والطَّلَفُ أَيضاً : شِدَّةُ الْعَيْشِ من ذلكَ هَكَذَا
مُضِيوُطٌ عِنْدَنَا بِالْكَسْرِ وَالصَّوَابُ بِالتَّحْرِيكِ ومن ذلكَ حَدِيثُ سَعْدِ بنِ أَبِي
وَقَّاصٍ : كَانَ يُصِيبُنَا طَلَفُ الْعَيْشِ بِمَكَّةَ : أي بُوُسُهُ وَشِدَّتُهُ وَخُشُونَتُهُ
. والطَّلَفَةُ كَفَرِحَةٍ : طَرَفٌ حِينُوا الْقَتَبِ وَالْإِكْفِ وَأَشْبَاهَ ذَلِكَ مما يَلِي
الأَرْضَ من جَوَانِبِهَا والجَمْعُ : طَلِفٌ وَطَلِفَاتٌ . وهُنَّ أي الطَّلِفَاتُ :
الخَشَبَاتُ الأَرْبَعُ اللّوَاتِي يَكُنَّ على جَنْبَيْ البَعِيرِ تُصِيبُ أَطْرَافُهَا

السُّفْلَى الْأَرْضَ إِذَا وَضِعَتْ عَلَيْهَا فِي الْوَاسِطِ طَلِيفَتَانِ وَكَذَا فِي
الْمُؤَخَّرَةِ وَهَذَا مَا سَفَلَ مِنَ الْحِنْدُونِ لِأَنَّ مَا عَلاهُمَا مِمَّا يَلِي الْعِرَاقِيَّ
هُمَا الْعَضُدَانِ وَأَمَّا الْخَشَبَاتُ الْمُطَوَّلَةُ عَلَى جَنْبِ الْبَعِيرِ فَهِيَ الْأَحْنَاءُ
وَشَاهِدُهُ :

كَأَنَّ مَوَاقِعَ الطَّلِيفَاتِ مِنْهُ ... مَوَاقِعُ مَضْرَحِيَّاتٍ بِقَارٍ يُرِيدُ أَنْ
مَوَاقِعَ الطَّلِيفَاتِ مِنْ هَذَا الْبَعِيرِ قَدْ ابْتِذَّتْ كَمَوْقِعِ ذَرْقِ النَّسْرِ وَفِي
حَدِيثِ بِلَالٍ : كَانَ يُؤَدِّنُ عَلَى طَلِيفَاتِ أَقْتَابٍ مُغَرَّرَةٍ فِي الْجِدَارِ وَهُوَ مِنْ
ذَلِكَ . وَقَالَ أَبُو زَيْدٍ : يُقَالُ لِأَعْلَى الطَّلِيفَتَيْنِ مِمَّا يَلِي الْعِرَاقِيَّ :
الْعَضُدَانِ وَأَسْفَلَهُمَا : الطَّلِيفَتَانِ وَهَذَا : مَا سَفَلَ مِنَ الْحِنْدُونِ الْوَاسِطِ
وَالْمُؤَخَّرَةِ وَشَاهِدُ الطَّلِيفِ قَوْلُ حُمَيْدٍ الْأَرْقَطِ :
" وَعَصَّ مِنْهَا الطَّلِيفُ الدَّيْسَا .

" عَصَّ الثَّقَافُ الْخُرُصَ الْخَطَّيْسَا وَالطَّلِيفُ كَأَمِيرٍ : السَّيِّئُ الْحَالِ
نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ .

وَالذَّلِيلُ فِي مَعْرِشَتِهِ . وَالطَّلِيفُ مِنَ الْأَمَاكِنِ : الْخَشَنُ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ
زَادَ غَيْرُهُ : فِيهِ رَمْلٌ كَثِيرٌ . وَالطَّلِيفُ مِنَ الْأُمُورِ : الشَّدِيدُ الصَّعْبُ
يُقَالُ : شَرُّ طَلِيفٍ : أَيْ شَدِيدُ نَقْلَهُ الْجَوْهَرِيُّ . وَالطَّلِيفُ : الشَّدِيدُ وَكُلُّ
مَا عَسُرَ عَلَيْكَ مَطْلَبُهُ : طَلِيفُ